منظمة الصحة العالمية

جمعية الصحة العالمية السادسة والسبعون

(مسوّدة) ج٧٦/٥٩
٣٠ أيار/ مايو ٢٠٢٣
(Draft) A76/59

التقرير الخامس للجنة "أ"

(مسوّدة)

عقدت اللجنة "أ" جلستها الثالثة عشرة في ٢٩ أيار/ مايو ٢٠٢٣، برئاسة الدكتورة جليلة بنت السيد جواد حسن (البحرين).

وتَقرَّر توصية جمعية الصحة العالمية السادسة والسبعين بأن تعتمد القرار المرفق المتعلق بالبند التالي من جدول الأعمال:

الركيزة ٣: تمتُّع مليار شخص آخر بمزيد من الصحة والعافية

١٦- استعراض وتحديث بشأن المسائل التي نظر فيها المجلس التنفيذي

١٦-٦ العلوم السلوكية من أجل تعزيز الصحة

قرار واحد

البند ١٦-٦ من جدول الأعمال

العلوم السلوكية من أجل تعزيز الصحة

إن جمعية الصحة العالمية السادسة والسبعين،

وقد نظرت في التقرير الموحَّد المقدم من المدير العام؛[١]

إذ تلاحظ أن العلوم السلوكية تشكّل نهجاً علمياً متعدّد التخصّصات يتناول الفعل البشري ودوافعه النفسية والاجتماعية والبيئية ومحدداته والعوامل التي تؤثر عليه، وأنها تطبّق من أجل حماية صحة الناس وتحسينها، بالاسترشاد بها في وضع سياسات الصحة العامة وبرامجها وتدخلاتها التي قد يمتد طيفها من التشريعات والتدابير الضريبية إلى الاتصالات والتسويق الاجتماعي، وفي دعم سائر جهود الصحة العامة؛

وإذ تُقرّ، مع الإشارة في الوقت ذاته إلى إسهام العلوم السلوكية في تحقيق حصائل صحية محسّنة، بالأهمية المحورية للبيانات الوبائية المتعلقة بحدوث الأمراض وانتشارها وعوامل خطرها، في الصحة العامة وفي إرشاد عملية وضع السياسات الصحية وتطوير النُظم الصحية؛

وإذ تقرّ بقيمة البيانات العالية الجودة التي تتعلق بالسلوكيات وتُجمع باستخدام مختلف الأساليب، في توجيه قطاع الصحة، بما في ذلك نهج دمج الصحة في جميع السياسات والنهج الشامل لجميع الأنشطة الحكومية، بهدف الحد من عوامل الخطر ومعالجة محددات الصحة وتهيئة البيئات المواتية للصحة والرفاه وتعزيز المساواة في إتاحة الخيارات الصحية وإرشاد عمليات وضع التدخلات السلوكية؛

وإذ تقرّ بأن دعم اتّباع الأفراد لسلوكيات صحية في سبيل تحقيق حصائل صحية محسّنة، يطرح تحدياً بسبب التعقيد المتأصل في السلوك البشري واختلاف السياقات الوطنية وعدم وجود تخصّص واحد يتيح فهماً كاملاً لهذه المسألة، وبأن وضع التدخلات لتغيير سلوك الأفراد المتعلقة بصحتهم أو سلوك موظفي الخدمات الصحية والمهنيين الصحيين، يتطلب نهجاً شاملاً ومتعدّد التخصّصات يشمل الأنثروبولوجيا والاتصالات والاقتصاد وعلم الأعصاب وعلم النفس وعلم الاجتماع، على سبيل المثال لا الحصر؛[٢]

وإذ تلاحظ أن الأفراد والمجتمعات المحلية والسكان كثيراً ما يتعرضون لمؤثرات سلوكية متعدّدة، تشمل جميع أنواع الرسائل التي يبثها القطاعان العام والخاص، وأن العلوم السلوكية يمكن أن تيسّر فهم الطريقة التي توجّه بها هذه المؤثرات والرسائل عملية صنع القرار؛

وإذ تقرّ باهتمام الدول الأعضاء بتعزيز استخدام العلوم السلوكية في إرشاد عملية وضع السياسات وصنع القرارات المتعلقة بالصحة العامة، وإذ تحيط علماً بالمبادرات المتعلقة بالعلوم السلوكية على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي؛

---

١ الوثيقة ج٧٦/٧ تنقيح ١.

٢ تقرير الرؤى السلوكية والسياسة العامة: دروس من جميع أنحاء العالم. باريس: منشورات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي؛ ٢٠١٧. doi:10.1787/9789264270480-en.

وإذ تدرك أن العوامل السلوكية على المستوى الفردي والجماعي والمؤسسي، التي تتشكّل بفعل المحدّدات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية للصحة، والتي لا يمكن التحكّم في الكثير منها بالعمل الفردي وحده، تسهم إسهاماً كبيراً في الاتجاهات المتزايدة للأمراض السارية وغير السارية وعوامل خطرها، والإصابات، ومخاطر الطوارئ الصحية، وسائر التحديات الصحية التي تشكّل تحدياً كبيراً أمام النُظم الصحية وتزيد من عبء المرض على الصعيد العالمي، وأن العلوم السلوكية يمكن أن تؤثر على هذه الحصائل، ولذا فإن تحسين صحة المواطنين ورفاههم يُعد أيضاً مسؤولية الحكومات، وفي السياقات ذات الصلة، مسؤولية المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني ومقدمي الخدمات الصحية وكيانات القطاع الخاص التي تؤدي منتجاتها أو خدماتها أو غيرها من المؤثرات دوراً في حماية صحة السكان وتعزيزها والوقاية من الأمراض؛

وإذ تحيط علماً بالمذكّرة الإرشادية للأمين العام للأمم المتحدة بشأن العلوم السلوكية التي تشجّع وكالات الأمم المتحدة على الاستثمار في العلوم السلوكية والعمل في مجتمع مشترك بين الوكالات مترابط ومتعاون لتحقيق قدرته الهائلة على إحداث الأثر؛[١]

وإذ تشير إلى ميثاق أوتاوا لتعزيز الصحة (١٩٨٦)، والقرار ج ص ع٥٧-١٦ (٢٠٠٤) بشأن تعزيز الصحة وأنماط الحياة الصحية، وإعلان ريو السياسي بشأن المحدّدات الاجتماعية للصحة (٢٠١١)،[٢] وإعلان موسكو بشأن أنماط الحياة الصحية ومكافحة الأمراض غير السارية (٢٠١١)، وإعلان شنغهاي بشأن تعزيز الصحة (٢٠١٦)،[٣] والتقرير العالمي لمنظمة الصحة العالمية بشأن الإنصاف في الصحة إزاء الأشخاص ذوي الإعاقة (٢٠٢٢)، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، واتفاق باريس، وإذ تؤكد ضرورة معالجة السلوكيات المتعلقة بالصحة؛

وإذ تقرّ بأن النهُج التشاركية تجاه العلوم السلوكية تفي بمبادئ المنظمة الخاصة بالرعاية القائمة على الاحترام التي تُعد أساسية لتحسين تصميم الخدمات الصحية وسائر خدمات الرعاية والأخذ بها، وتعظيم الالتزام بالعلاج وتحسين دعم الإدارة الذاتية والحد من السلوكيات التي تنطوي على المخاطر؛

وإذ تسلط الضوء على إسهام العلوم السلوكية في تحقيق التغطية الصحية الشاملة وفي تعزيز الوقاية من طوارئ الصحة العامة والتأهب والاستجابة لها، بما في ذلك من خلال النُظم الصحية القوية والقادرة على الصمود، مع مراعاة الدروس المستفادة مرض فيروس كورونا، جائحة (كوفيد-١٩)؛

وإذ يساورها القلق إزاء أثر المعلومات المغلوطة والمعلومات المضلّلة المتعلقة بالصحة على السلوك، بما في ذلك أثناء جائحة كوفيد-١٩؛

١ متاح على الرابط التالي: https://www.un.org/en/content/behaviouralscience/، (تم الاطلاع في ٢٦ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٣).

٢ إعلان ريو السياسي بشأن المحدّدات الاجتماعية للصحة (٢٠١١)، الذي اعتمده المؤتمر العالمي المعني بالمحدّدات الاجتماعية للصحة (ريو دي جانيرو، ١٩-٢١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١١)، وأقرّته جمعية الصحة العالمية الخامسة والستون في القرار ج ص ع٦٥-٨ (٢٠١٢).

٣ إعلان شنغهاي بشأن تعزيز الصحة في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ (٢٠١٦) الذي اعتُمد في المؤتمر العالمي التاسع لتعزيز الصحة الذي انعقد في الصين في الفترة من ٢١ إلى ٢٤ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٦.

وإذ تقرّ بأن توظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصـــالات على نحو مأمون وفعال من حيث التكلفة دعماً للصـحة والمجالات المتعلقة بها، من شـأنه أن يحسّـن جودة الخدمات الصـحية ومدى تغطيتها، ويزيد من إتاحة المعلومات والمهارات الصحية، ويُعزّز التغيّرات الإيجابية في السلوكيات المتعلقة بالصحة؛

وإذ ترحّب بعمل المنظمة في مجال العلوم السـلوكية من أجل تحسـين الصـحة في إطار نهج شـامل للإنصاف في الصحة والسلوكيات الصحية وتحقيق تحسين الصحة والرفاه بما في ذلك الصحة والرفاه النفسيين؛

وإذ تقرّ بأهمية بناء القدرة على اعتماد البيّنات على نحو منهجي، بما في ذلك البيّنات المُسـتمدة من العلوم السلوكية والدراسات التنفيذية، من أجل ما يلي: (١) فهم الأساليب التي تُعزّز الأخذ المنهجي بالنهوج الفعّالة للتأثير على الممارسات الروتينية للأفراد وتلك التي تتجاوز الأفراد لتشمل المستويات المهنية والمؤسسية والحكومية، (٢) وفهم دوافع السـلوك بين الأشـخاص والعوامل التي تؤدي إلى اسـتدامة السـلوك أو تغييره ودراسـة هذه الدوافع والعوامل،

١- **تحثّ** الدول الأعضاء[١] على ما يلي مع مراعاة ظروفها وسياقاتها وأولوياتها الوطنية ودون الوطنية:

(١) الإقرار بدور العلوم السلوكية، من خلال توفير فهم أفضل للسلوكيات الفردية، في توليد البيّنات لإرشاد السياسات الصحية وأنشطة الصحة العامة والممارسات السريرية، وإدراجها في العمل الجماعي من خلال نهج دمج الصحة في جميع السياسات والنهج الشامل للحكومة ككل وللمجتمع ككل إزاء المحددات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية للصحة؛

(٢) تحديد فرص اسـتخدام العلوم السـلوكية في وضـع السـياسـات وإنشـاء الوظائف الفعّالة والمصـمّمة خصـيصـاً والمنصـفة والتي تركز على الإنسـان وتعزيزها على نطاق القطاعات، مع ضـــمان الالتزام والقدرة والتنســـيق بين القطاعات لتحقيق أهداف التنمية المســـتدامة المتعلقة بالصحة؛

(٣) اسـتخدام العلوم السـلوكية في النهج التشـاركية بما في ذلك التواصـل الثنائي الاتجاه مع مقدمي الخدمات وأصـحاب المصـلحة المحليين، وتمكين المجتمعات المحلية من فهم مشـكلات الصحة العامة وتصميم التدخلات وتقييمها لمعالجتها، في سبيل مواصلة تعزيز فعّالية التدخلات وملكيتها المحلية واستدامتها؛

(٤) تطوير الموارد البشرية والمالية المُستدامة وتخصيصها لبناء القدرة التقنية على استخدام العلوم السلوكية في مجال الصحة العامة، أو تعزيز هذه القدرة؛

(٥) إنشـاء وظائف أو وحدات للعلوم السـلوكية لتُعنى بتوليد البيّنات وتبادلها وترجمتها، من أجل إرشاد الاستراتيجية الوطنية حسب الاقتضاء، ورصد الدروس المستفادة من المستويات دون الوطنية والوطنية والإقليمية المسـؤولة عن التنفيذ المحلي للسـياسـات والتدخلات المُسـترشـدة بالسلوكيات، وتقييم تلك الدروس وتبادلها؛

١ ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي، حسب الاقتضاء.

(٦) تعزيز البيئات التمكينية والحوافز، بما في ذلك التدابير الملائمة في سائر مجالات السياسات التي تشجّع وتيسّر السلوكيات التي تعود بالنفع على الصحة البدنية والنفسية للأفراد وعلى البيئة، وتدعم تنمية المجتمعات المحلية الصحية والآمنة والقادرة على الصمود؛

(٧) تعزيز قدرات المهنيين الصحيين عن طريق التدريب السابق للخدمة، حيثما أمكن، في الدوائر الأكاديمية والجهات الفاعلة غير الدول والمجتمع المدني، حيثما ينطبق ذلك، في نهج العلوم السلوكية إزاء رعاية المرضى ومختلف وظائف الصحة العامة، حسب الاقتضاء، والأطر السياسية المشتركة بين القطاعات والسياسات المؤسسية؛

(٨) تعزيز ودعم التعاون والشراكة بين الدول الأعضاء، وبين الجهات الفاعلة غير الدول وأصحاب المصلحة المعنيين والمنظمات الصحية والمؤسسات الأكاديمية والمؤسسات البحثية والقطاع الخاص والمجتمع المدني، من أجل تنفيذ الخطط والبرامج بالاستناد إلى العلوم السلوكية وتحسين جودة الرؤى الخاصة بالعلوم السلوكية باستخدام الوسائل الملائمة، بما في ذلك توليد وتبادل البيانات المسنّدة بالبيّنات التي ينبغي أن تخضع لمبادئ التشغيل البيني والانفتاح؛

٢- **تطلب إلى** المدير العام القيام بما يلي:

(١) دعم استخدام نُهج العلوم السلوكية في عمل المنظمة على نطاق البرامج والأنشطة، ومواصلة الدعوة إلى اتباع نهج يستند إلى البيّنات والعلوم السلوكية في إثراء السياسات المتعلقة بالصحة؛

(٢) تعميم نهج العلوم السلوكية في عمل المنظمة والدعوة إلى مراعاة الاعتبارات الهيكلية اللازمة، بما في ذلك، أفرقة أو وحدات أو وظائف العلوم السلوكية حسب الاقتضاء، وإلى تخصيص ما يكفي من التمويل والموارد البشرية؛

(٣) دعم الدول الأعضاء، بناءً على طلبها، في تطوير وظيفة (وظائف) أو وحدة (وحدات) العلوم السلوكية، أو تعزيزها؛

(٤) تقييم مبادرات العلوم السلوكية من قبيل السياسات والتدخلات والبرامج والبحوث، في حدود الموارد المتاحة وبناءً على الطلب المُسبق للدولة العضو (الدول الأعضاء) المعنية، وإطلاعها على نتائج هذه التقييمات؛

(٥) إنشاء مستودع عالمي للبيّنات الخاصة بالعلوم السلوكية المُستمدة من الدراسات التجريبية، بما في ذلك التجارب المُعشاة المضبوطة بالشواهد، على التدخلات السلوكية التي يمكن الوصول إليها واستخدامها في تعزيز التدخلات الرامية إلى تعزيز الصحة، في جملة أمور، بهدف تحقيق التغيّرات المجتمعية والتغيّرات في أنماط الحياة، والتدخلات الرامية إلى التصدي للمعلومات المغلوطة والمعلومات المضلّلة المتعلقة بالصحة العامة، بما في ذلك الدراسات ذات النتائج الإيجابية أو السلبية أو العديمة النتائج؛

(٦) تقديم الدعم التقني المتعلق بالعلوم السلوكية والإرشادات الخاصة بوضع القواعد والمعايير، إلى الدول الأعضاء وبناء قدراتها وتزويدها بالمعارف بناءً على طلبها، بما في ذلك من خلال أكاديمية منظمة الصحة العالمية؛

(٧) تجميع البيّنات وبثّها فيما يتعلق بتحسّن الحصائل الناتجة عن تطبيق العلوم السلوكية على الصحة العامة؛

(٨) وضع إرشادات، تشمل تطبيق العلوم السلوكية، لمعالجة أولويات الصحة العامة بما يشمل التردد في أخذ اللقاحات والمعلومات المغلوطة والمعلومات المضللة التي تتعارض مع البيّنات القائمة على الصحة العامة، ولاسيما بين الفئات الضعيفة، بما في ذلك المهاجرون؛

(٩) تحقيق أوجه التآزر وإيجاد طرق لتحسين دمج نهج العلوم السلوكية التي تستهدف تعزيز الصحة ومعالجة المحدّدات الاجتماعية للصحة؛

(١٠) رفع تقرير عن التقدم المُحرز في تنفيذ هذا القرار إلى جمعية الصحة العالمية الثامنة والسبعين في عام ٢٠٢٥، وجمعية الصحة العالمية الثمانين في عام ٢٠٢٧، وجمعية الصحة العالمية الثانية والثمانين في عام ٢٠٢٩.

= = =